

أولاً- الإجابة بكلمة "صح" أو "خطأ" - مع التعليل - عن العبارات الأربع:  $(4 \times 15 = 60$  درجة)

1) خطأ، لأن القانون قيد هذه السلطة الجوازية المخولة للقاضي بأن تستدعي حالة المدين ذلك وأن يأنس منه حسن النية والقدرة على الوفاء، وبشرط ألا يلحق الدائن من التأجيل ضرر جسيم.

2) خطأ، لأنه عقد تجاري بالنسبة إلى طرفيه، فهو تجاري بالنسبة إلى الشركة لأن مشروع التأمين من المشروعات التجارية، وكذلك تجاري بالتباعية بالنسبة إلى التاجر كونه أبرمه لاحتاجات تجارتة.

3) صح، لأنه مسؤول شخصياً وبجميع أمواله الخاصة، وعلى وجه التضامن مع بقية الشركاء المتضامنين، عن ديون الشركة والتزاماتها.

4) صح، لأنه سيدخل في صناعة الحلويات المعدة للبيع.  
( $20 \times 2 = 40$  درجة)

#### ثانياً- الإجابة عن المسؤولين:

أوجب القانون على التاجر الاحتفاظ بدفعاته التجارية الإلزامية مدة عشر سنوات من تاريخ احتتمالها، على أن هذه المدة لا تعد مدة تقادم ينقضي بعدها الحق في الاستناد إليها، إنما هي مجرد قرينة قانونية تسوغ ادعاء التاجر إتلاف دفعاته، إلا أن هذه القرينة بسيطة، إذ لصاحب الشأن إثبات أن دفاتر التاجر لا تزال موجودة لديه وأنه لم يتلفها، وعندئذ يتعين عليه تقديمها، وفي المقابل يجوز للتاجر نفسه فيما إذا احتفظ بدفعاته بعد المدة المذكورة أن يحتج بها لمصلحته أمام القضاء.

#### 2) المقصود بنظرية المضاربة:

العمل التجاري هو العمل الذي يستهدف تحقيق الربح.

#### أهم الانتقادات:

أ- لا يقتصر تحقيق الربح على الأعمال التجارية وحدها، فكثير من الأعمال التي يستهدف أصحابها تحقيق كسب مادي، ومع ذلك عدّها القانون أعمالاً مدنية، كالطبع والهندسة والمحاماة.

ب- ثمة أعمال عدّها القانون أعمالاً تجارية ولو لم يستهدف القائم بها تحقيق الربح، كتحرير شخصٍ سندًا تجاريًا متبرعاً بمبلغه لجمعية خيرية.

انتهت الإجابات

أستاذ المقرر

د. حنان مليكه

د. بسام شيخ العشره

الإجابة  
الثانية